

- ٢ - وتؤيد كذلك قرار مجلس التجارة والانماء ٤٢ (الدورة ٧) المتخد في ١٧ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٨ (١) ، وما نص عليه ان المجلس يؤكد مساس الحاجة الى بدء عمليات صندوق الام المتعدد للمشاريع الانشائية بوصفه اداة هامة في مجموعة مؤسسات الام المتعددة ، لمساعدة وتحجيم الانماء الاقتصادي للبلدان المتنامية ، لا سيما في ميدان شادها الاستثماري ؟
- ٣ - وتقرر استمرار العمل بالتدابير المؤقتة المنصوص عليها في الفقرة ١ من قرارها ٢٣٢١ (الدورة ٢٢) ، لتنفيذ قرارها ٢١٨٦ (الدورة ٢١) ؛
- ٤ - وتقرر كذلك اعادة النظر ، في دورتها الرابعة والعشرين ، في الترتيبات الذاتية لصندوق ون الام المتعدد للمشاريع الانشائية ،

الجلسة العامة ١٧٤٥
١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨

القرار ٢٤١١ (الدورة ٢٣)
الاستراتيجية الانمائية الدولية

ان الجمعية العامة ،

- اذ تشير الى قرارها ٢٢١٨ باء (الدورة ٢١) المتخد في ٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ ، الذي نص على وضع استراتيجية ائمية دولية للمقد الثامن من القرن العشرين ،
واذ تشير كذلك الى قرارها ٢٣٠٥ (الدورة ٢٢) المتخد في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧ ، الذي تقررت فيه النزاع في دورتها الثالثة والعشرين في الاجراءات التي يصبح اتباعها لاعلان المقد الثامن من القرن العشرين عقد ائمية ثانية للام المتعدد ، ولاعتماد برنامج للعمل في اطار استراتيجية ائمية دولية لذلك المقد ،
واذ تعيّط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٥٦ (الدورة ٤٥) المتخد في ٣ آب (اغسطس) ١٩٦٨ بشأن عقد الاسم المتعدد الانمائي ،

(١) انوار: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والعشرون ، الملحق رقم ١٤ (A/7214)، الجزء الثاني ، المرفق الاول .

وأن تدرّس أن وضع استراتيجية انسانية دولية لمقد الاسم المتداولة الانساني الثاني يسفلز
قياً بجموعة مؤسسات الام المتداولة ببذل مجهود تماوني كبير وباتخاذ التدابير المناسبة اللازمة
بتوجه مدرس د رلى ،

وأن تلاميذها من الأرياح الاعمال التعبيرية التي انحدر إليها الاسم الاسم بالتشاور لبناء التحديات الانساني والمنظمات الأعضاء في مجموعة مؤسسات الأمم المتقدمة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٢١٨ ياء (الدورة ٢١) و ٢٣٠٥ (الدورة ٢٢) ،

وأن تدرك أن المسئولية الأولى عن الانماء الاقتصادي للبلدان المتقدمة إنما تقع على عاتق
هذه البلدان، وكذلك أن التعمية الاتم والاستغدام الأفضل لمواردها المحلية لا يتسنى إلا
بالاقتران بعمل دولي فعال يزامنها ،

واذ تدرى كذلك مدى الامر والثقة اللذين يمكن بهما الانصراف الى سهمة عقد
الماء المتبردة الانساعي الثاني سيتوقف الى حد كبير على الانبعاثات الماء الماء اثناء نفحة الانثال
قبل بدء المقد ،

١- تلقيس من الميلس الاتصالى والا تماعي توسيع لمبادئ الاتصالية بضممه اليه -
سبعين ربعين من الدول الاعضاء في الأمم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة وهي
الرئالة الدولية للإعاقة الذرية يتولى رئيس الجمعية العامة تسييرهم سنويا حتى انماز الاعمال
التي يشيرية وبحضور اصحاب الاعاقة الاجتماعي ، وعدالة الترزيين البارئي ونورزقة تأمين
الاعي قدر ممكنا من الاستمرارية :

٣ - وتوزع الى المجندة التالية بيرية بالقيام بما يلي :

(أ) ان تتمدد ،استنادا الى الدراسات والنتائج والاقرارات المختصة التي تنهض بها
الهيئات والمنافعات الاعضاء في اسرة مؤسسات الام المتحدة ،كل في ميدان اختصاصها ،وتحت رعاية
السلطات التي تبدي لها عذوبات الدول الاعضاء ،الي اعداد مشروع لاستراتيجية انسانية دولية للعقد
الثامن من القرن العشرين تتلئ ،في ١١٠١ ابريل شامل متماسك موحد ستتكامل ،الاعداف والفايات
العامة والقلالية ،علاوة على السياسات المشتركة التي يتمتعن اتباعها على الصعيد القومي
والصعيد الاقليمي والصعيد الدولي ،تعقيقا لهذه الاعداف والفايات ،

٤- وتلتمس من الامين العام ان يعمد ، رغبة في مساعدة اللجنة التحضيرية على اداء مهمتها الى الاستعاضة بالخبرة المتوفرة والاعمال التحضيرية المنجزة في ادارة الشئون الاقتصادية والاجتماعية وفي امانة مؤتمر الام المتعدد للتجارة والانماء ، والى دعوة لجنة التخطيط لانمائي للجتماع كلما اتتنيت المزورة ذلك لتصجيل اعمال اللجنة التحضيرية ، والى تقديم ما يستتبه من اسناد الاراء والبيانات ،

٥- رلتلس من مجلس التجارة والانماء التابع لمؤتمر الأمم المتعددة للتجارة والانماء موالحة بشهادة للوصول إلى اقصى قدر ممكن من الاتفاق بشأن المسائل التي أعادها إليه المؤتمر في دررته الثانية ، والتي تعتبر ذات أهمية أساسية بالنسبة إلى وضع الاستراتيجية الانمائية الدولية للعقد الثامن من القرن العشرين ؟

٦- وتلتقي من منظمة الامم المتحدة للانماءالدُّنْعَاعِي ، وبرنامج الاسم المتعدد الانمائي ، والوئالات المتقدمة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وغيرها من المنظمات الاعضاء في مجموعة مؤسسات الاسم المتعدد ، تعجيز اعمالها التحضيرية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ، وتنسيق عملها القطاعية مع برنامج العقد ،

٤- وتلتقي من لجنة البرنامج والتنسيق مساعدة اللجنة التحضيرية في إدارة مهرجان حسب الأقتضاء ؟

٨ - وتلتمس من اللجنة التحضيرية وضع برنامج اعمالها وجدول اجتماعاتها على نسخة يمكنها من موافاة الجمعية العامة في دورتها الرابعة والعشرين ، بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته السابعة والخمسين ، بمشروع اولي لاستراتيجية ائمائية دولية ، كمقتضى نص الفقرة ٣ (أ) اعلاه ، بنية انجاز المشروع في صورته النهائية في اوايل عام ٢٠١٤

٢) - وتلتزم كذلك من اللجنة التحضيرية إعالة برامج أعمالها وجدول اجتماعاتها على
الذكرى وجميع المذاقات المعنوية في مجموعة مؤسسات الأمم المتعددة تيسيراً لمساهمتها، فـ
الوقت المناسب، في وضع استراتيجية إنماطية دولية،

١٠ - وتشير ان يتسير عقد اجتماعات اللجنة التحضيرية ، حسب الاقتضاء ، في نيويورك

مدد نیشن

١١ - وتؤكد ضرورة قيام البلدان المستنامية بمنصاعفة جهودها الرامية إلى تطبيق انتهاها الاجتماعي والاجتماعي ، وضرورة تدعيم البلدان النامية لثقل الجهود بتدابير ما عية ترمي إلى تحقيق الهدف الانمائي المشترك للمجتمع العالمي في مجموعه ؛

١٢ - وتدعى حكومات الدول الاعضاء الى المساهمة متساوية فعالة ، بواسطة الم هيئات القرصمية والدولية المناسبة ، في الاعمال التحضيرية لعقد الام المتضدة الانمائي الثاني ، والى موافاة الامين العام بكل ما قد يكون لديها من آراء بشأن وضع المشروع الولجي للاستراتيجية الانمائية الدولية ، وذلك لتقديمها الى اللجنة التحضيرية ؛

١٣ - وثؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٥٧ (الدورة ٤٥) المتعدد في ٢ آب (اغسطس) ١٩٦٨ بشأن تعبئة الرأى العام في البلدان النامية والمتناهية فيها يتعلق بعمر الاسم المتعدد الانسائي الثاني :

٤ - وتُرحب بالمساهمات التي تستطيع المنظمات العسكرية الدبلومية المختلفة غير الدائمة سجادة مؤسسات الأمم المتعددة ، الالسهام بها في اعداد عقد الاسم المتبدة الانمائي الثاني .

الجلسة الـ١٧٤

٦٨) دانون الاول (دیسمبر) ١٢

*

*

تتألف المجتمعية الاقتصادية ، المشار إليها في الفقرة (١) من القرار السابق ، من سبعة اعْمَانِ مجلس الاقتصاد والاجتماعي لعام ١٩٦٣ : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية - تركيبة السوفياتية (١) ، والارجنتين ، واندونيسيا ، والاورغواي ، وايرلندا ، وباكستان ، وبليز ، وبولندا (٢) ، وتركيا ، والتشاد ، وجامايكا ، والجمهورية التanzانية المتعددة ، والسودان ، وسيراليون ، وغواتيمالا ، وفرنسا ، والفلوتو الاعلى ، والكونغو (برا زافيل) ، والكويت ، ولبيا ، والمكسيك ، والسلكة المتعددة لبريانيا العذامى وايرلندا الشمالية ، والنرويج ، والهند ، والولايات المتحدة الامريكية ، واليابان ، ويوغوسلافيا .

(١) المرجع الاخير ، الدورة الثالثة والخمسون ، الملفات ، البند ٣٧ من جدول الاعمال ،

الروابط ٨/٧٤٩٠

٢) المرجع الاخير ، الوثيقة A/7491

وقد قام رئيس الجمهورية السابقة ، عملاً بالفقرة (١) من القرار السابق ، ومع مراعاة قرار المجلس الاقتـادـرـيـاـلـاـجـتـسـاعـيـ (١٣٨٨ـ الدـرـرـةـ ٤٥ـ) المستـخدـمـ فـيـ : (كانونـ الاـولـ (ديـسـيـبـرـ) ٦٨ـ ١ـ)ـ بـيـنـ الدـرـلـ الاـخـافـيـةـ التـالـيـةـ (١)ـ : اـسـپـانـيـاـ ، واـیـالـیـاـ ، وـبـانـاـماـ ، وـبـراـزـیـلـ ، وـبـورـونـدـیـ بـيـنـ الدـرـلـ الاـخـافـيـةـ التـالـيـةـ (٢)ـ ، وـتـایـلـانـدـ ، وـتـونـسـ ، وـالـبـیـزـائـرـ ، وـبـعـصـرـیـرـیـهـ المـانـیـاـ الاـتـحـادـیـةـ ، وـجـمـهـرـیـهـ بـیـلـوـرـسـیـ وـبـولـنـدـ (٢)ـ ، وـتـایـلـانـدـ ، وـتـونـسـ ، وـالـبـیـزـائـرـ ، وـبـعـصـرـیـرـیـهـ المـانـیـاـ الاـتـحـادـیـةـ ، وـجـمـهـرـیـهـ بـیـلـوـرـسـیـ وـبـولـنـدـ (٣)ـ ، وـالـبـیـزـائـرـیـةـ المـتـحدـةـ ، وـرـوـمـانـیـاـ ، وـالـسـوـدـانـ ، وـسـرـیـسـرـاـ ، وـسـیـلـانـ ، وـالـشـرـقـیـانـیـةـ السـدـنـیـاتـیـةـ (٣)ـ ، وـالـبـیـزـائـرـیـةـ المـتـحدـةـ ، وـرـوـمـانـیـاـ ، وـلـیـنـانـ ، وـسـرـیـسـرـاـ ، وـلـیـلـیـنـیـنـ ، وـشـینـیـزـرـیـلـاـ ، وـالـامـیرـیـنـ ، وـنـیـنـاـ ، وـکـوـسـتـارـیـکـاـ ، وـکـلـوـبـیـاـ ، وـلـیـنـانـ ، وـسـرـیـسـرـاـ ، وـلـیـلـیـنـیـنـ ، وـلـیـلـنـدـ (٤)ـ .

القرار ١٢ (الدورة ٢٣)

السنة التعلیمیة الدرلیمة

ان الـبـشـرـية الـعـالـمـة ،

اذ تشير الى ترار الابتدائية الدعاة ٢٣٠٦ (الدورة ٢٢) المتداز في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ٢٠١١ ، الذي قررت فيه الاختلاف بسنة دولية للتعليم تسمى ، السنة التعليمية الدرلية ، ودرست فيه سنة ٢٠١ مؤقتاً لهذا الغرض ،

وأن تلقياً من التقدير أنه تم إنجاز الشاورات بين منصة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة والدوليات المستحدثة المهمتها بالأمر، وببحث مسألة السنة التسليمية الدارلية في اجتماع لجنة التنسيق الإدارية عقد في تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٦٨،

(١) المرجع الانمير ، الوثائق ٧٢٦٩/٤٠١ add. و add.2 .

^٢ المرجع الاخير ، الوثيقة 7493 .

(٣) المرجع الاخير ، الوثيقة ٦/٧٤٩٢